أولهما، كفالة تقدّم هذه الشعوب، وثانيهما، إنماء الحكم الذاتي[٦].

غير ان الدول الكبرى، آنذاك، أصرّت على ضرورة ان يكون الحكم الذاتي، وليس الاستقلال، هدف هذه الاقاليم والشعوب التابعة والمستعمرة، سواء أكان ذلك في مناقشات مؤتمر سان فرنسيسكو، أو في مناقشات اللجان الفرعية فيما بعد، على الرغم من اعتراض بعض ممثلي الدول على عبارة «الحكم الذاتي»؛ اذ كانوا يرون فيها ذريعة لتهرّب الدول المستعمرة من منح الاستقلال السياسي الكامل للبلدان المستعمَرة. وفي مقابل ذلك، رأوا ضرورة النص على الاستقلال السياسي الكامل، كهدف للدول التي لم تكن تتمتّع بالاستقلال آنذاك[٧].

هكذا، قامت الجمعية العامة للامم المتحدة بتشكيل لجنة في العام ١٩٤٦، عرفت، فيما بعد، بلجنة الاعلام عن الاقاليم غير المحكومة ذاتياً (non-self governing territories). وشغل تعريف هذه الاقاليم حيّزاً كبيراً من المناقشات، التي دارت في الجمعية العامة ولجانها المتخصصة، وذلك في ضوء المادتين ٧٣ و٧٦ من الميثاق. وشارك في هذه المناقشات دول عديدة، في المقدّم منها الولايات المتحدة الاميركية، وبريطانيا، وفرنسا، ومصر، والهند، والفلبّين، وغيرها[٨].

لقد أوضحت طبيعة المناقشات النيّة المبيّتة للدول الاستعمارية وراء تشبثها بمفهوم الحكم الذاتي، وعزّزت مصداقية البلدان التي اعترضت على هذا المفهوم، ورأت فيه ذريعة للتهرب من منح الاستقلال السياسي الكامل للبلدان المستعمَرة، وذلك عندما قدّمت بريطانيا بعض المقترحات التي أورد مضمون احداها ان بعض الاقاليم يمكنها ان تحصل على حكم ذاتي كامل، من دون ان يعني ذلك انها حصلت على الاستقلال. واعترضت الفلبّين على مضمون هذا الاقتراح، لأنه يفسح في المجال لكل التفسيرات والتوصيفات لهذه الاقاليم. فمن بين هذه الاقاليم المحكومة ذاتياً يمكن استبعاد بعضها بعيداً من الاستقلال، بينما يمكن توصيف بعضها الآخر بالاستقلال السياسي الكامل.

وبالمثل، رأت السلفادور وغواتيمالا ان ممارسة الحكم الذاتي الكامل ينبغي ان تؤمّن للشعب صاحب الاقليم، وليس لحكومة محلية ذاتية تتوافق تطلّعاتها ومصالحها مع القوى الاستعمارية المسيطرة. واذا ما حدث ذلك، فان الحكم الذاتي، أو الحكومة الذاتية لن تعدو ان تكون مجرّد قناع وتحايل على المبادىء الديمقراطية وحقوق الانسان.

وعندما طلب الامين العام للأمم المتحدة، في خطابه المؤرخ في ٢٩ حزيران (يونيو) ١٩٤٦، من الدول الاعضاء ابداء رأيها في العناصر التي يمكن الاستناد اليها لتحديد ما هي الاقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي الواردة في الفصل الحادي عشر من ميثاق الامم المتحدة، رأت مصر، آنذاك، ان هذه الاقاليم يمكنها ان تعرّف بأنها تلك الأقاليم التي تسيطر عليها القوى الكبرى، والتي تختلف شعوبها، لغة وثقافة وعنصراً، عن شعوب البلدان الاستعمارية التي تحكمها؛ في حين رأت الهند ان الاقاليم غير المتمتّعة بالحكم الذاتي هي تلك الأقاليم التي تُدار شؤون سكانها واقتصادها من طريق دولة أخرى، والتي لا يوجد فيها سلطة تنفيذية، وتشريعية، منتخبة تمثّل سكان الاقليم ومصالحهم[٩].

وأفضت هذه المناقشات الى تبنّي عدد من المعايير العامة التي لا بدّ من توفّرها في الاقليم، حتى يمكن انطباق صفة الحكم الذاتي أو الحكومة الذاتية عليه، وهي: ١ ـ ضرورة توفّر سلطة تشريعية في الاقليم تتولّى سن وتشريع القوانين، ويتمّ انتخاب الاعضاء بحرية، في إطار عملية ديمقراطية، أو ان تشكّل بطريقة تتوافق مع القانون، وتجعلها موضع اتفاق السكان؛ ٢ ـ سلطة تنفيذية يتمّ اختيار الاعضاء في جهاز له هذه الصلاحية وتحظى بموافقة الشعب؛ ٣ ـ سلطة قضائية يناط بها